بصائر الضياء

أسبوعية سياسية عامة
تصدرها
الحركة الديمقراطية الآشورية

العدد ٤٥٨ - الاحد ٢٦ تشرين الاول ٢٠٠٨ - ١٧٧٨

صدر العدد الأول في ٢٦ حزيران ١٩٩٢

Bahra No 458. Sun. 26 Oct 2008

تهنئة

نهنئة عطوفة من هيئة تحرير بهرا الحاسبة حلول عيد الصداقة الكلدانية السريانية الآشورية والذي يصادف في الأول من تشرين الثاني وتتمنى لهم كل الخير لتظل تلك العلاقات من الصداقة الكلدانيين والمسيحيين عن طريق الصداقة الطيبة والتكاتف الجميع لرفعة شعبنا وتقدمه نحو الأفضل.

في لقاء مع ممثلي مسيحيي العراق

السيد دريش الدانكي: ماتعرض له المسيحيون هو جزء من مخطط سياسي وعليهم الحذر من محاولة البعض استغلالهم

ممثل رؤسا، الطوائف المسيحية: نحن نريد العيش إلى جانب اخواننا في كل مكان من شمال الوطن الى جنوبه نريد أن نتواصل مع الحكومة المركزية ونود وناخن برتيبون بها ولا نريد ان نعيش داخل قفص

السيد كنا: هناك محاولات من الكتل البرلمانية ونقطة الخلاف في تمثيل الشبك والايزيدية في المادة ٥٠ ،وموقعد واحد للصابئة في بغداد ويدعو لاستبدال القوات الامنية في الموصل

بغداد / بهدد

عقد اعضاءكتلة التحالف الكردستاني في مجلس النواب العراقي اجتماعا مع ممثلي رؤساء الطوائف المسيحية في العراق، وذلك لبحث آخر التطورات السياسية والامنية في البلاد، وخاصة ما يتعرض له المسيحيون في الموصل من عمليات استهداف وتهجير قسري.

وقال السيد دريش الدانكي عضو كتلة التحالف الكردستاني في مجلس النواب العراقي في تصريح لبهرا الضياء عقب الاجتماع: ان الاجتماع كان مهما جدا لمناقشة الاوضاع الراهنة في البلاد، وخاصة ما يتعرض له المسيحيون في الموصل من عمليات استهداف وتهجير قسري، وما يتعرضون له من عمليات قتل وتهجير، وان هذا الاجتماع جاء بعد اجتماع مماثل عقد مع ممثلي الطائفة الصابئية المندائية في بغداد.

واضاف السيد دريش الدانكي: ان ما يتعرض له المسيحيون في الموصل هو جزء من مخطط سياسي، داعيا المسيحيين الى توخي الحذر من محاولة البعض استغلالهم وخلق مشاكل جديدة بين المسيحيين والمسلمين، مؤكدا ان هذا المخطط الشرير يهدف الى زعزعة الامن والاستقرار في البلاد.

وشدد السيد دريش الوزراء انه ان على المسيحيين في الموصل ان يقرروا من هم مخطط سياسي، داعيا المسيحيين الى عدم الانجرار خلف الاعلام المضلل الذي يحاول خلق الفتنة بين المسيحيين والمسلمين، مؤكدا ان المسيحيين في الموصل يعيشون بامان واستقرار، وانهم لم يتعرضوا لاي اعتداءات او مضايقات من قبل المسلمين.

وانتقد السيد دريش الوزراء ان ان بعض وسائل الاعلام تحاول تضخيم الاحداث التي يتعرض لها المسيحيون في الموصل، مؤكدا ان تلك الاحداث لا ترقى الى مستوى التطهير العرقي او الديني الذي يتحدث عنه البعض.

وقال السيد دريش الوزراء ان ان الحكومة المركزية والحكومة المحلية في نينوى تبذلان كل جهودهما من اجل توفير الامن والاستقرار للمسيحيين في الموصل، مؤكدا ان الحكومة المحلية في نينوى قد خصصت مبلغ ٢٠ مليار دينار عراقي لاعادة اعمار القرى المسيحية التي تعرضت للتخريب والتدمير على يد الارهابيين.

وشدد السيد دريش الوزراء انه ان على المسيحيين ان يتحلوا بالصبر والشجاعة، وان لا يتركوا ديارهم وممتلكاتهم، مؤكدا ان الحكومة المركزية والحكومة المحلية في نينوى لن تدخر جهدا في توفير الامن والاستقرار للمسيحيين في الموصل.

من جانبه اكد ممثل رؤساء الطوائف المسيحية في العراق ان المسيحيين في العراق يتعرضون الى عمليات قتل وتهجير منظمة، مؤكدا ان هذه العمليات تهدف الى تفريغ العراق من مسيحييه.

وقال ممثل رؤساء الطوائف المسيحية في العراق: نحن نريد العيش الى جانب اخواننا في كل مكان من شمال الوطن الى جنوبه نريد ان نتواصل مع الحكومة المركزية ونود وناخن برتيبون بها ولا نريد ان نعيش داخل قفص.

وكان البرلمان العراقي قد صوت على قانون انتخابات مجلس المحافظات في ٢٩ كانون الثاني الماضي، إلا أن هذه القوانين لم تشمل انتخابات مجالس المحافظات التي تسببت في تعطيل تشكيل مجلسي كركوك والانبار، حيث لم يتم الاتفاق على تقاسم السلطة بين المكونات العراقية، وتوزيع المناصب العليا في المحافظتين، وتوفير ضمانات لعدم تكرار سيطرة مكون واحد على السلطة، وهو ما حدث في مجالس المحافظات الجنوبية والوسطى بعد انتخابات ٢٠٠٥.

وتنص المادة ٢٣ من قانون انتخابات مجالس المحافظات على أن "تخصص للمكون المسيحي ستة مقاعد، وللمكون الايزيدي أربعة مقاعد، وللمكون الصابئي مقعدان، وتوزع المقاعد المتبقية على المكونات الأخرى في المحافظة بنسبة عدد نفوسها".

وتنص المادة ٢٤ من القانون على أن "تخصص للمكون المسيحي ثلاثة مقاعد، وللمكون الايزيدي مقعدان، وللمكون الصابئي مقعد واحد في كل من المحافظات التالية: بغداد، نينوى، البصرة، ذي قار، بابل، واسط، ديالى، صلاح الدين، الأنبار، كركوك، النجف، كربلاء، المثنى، القادسية، ميسان، دهوك، السليمانية، أربيل".

وتنص المادة ٢٥ من القانون على أن "تخصص للمكون المسيحي مقعد واحد في كل من المحافظات التالية: بغداد، نينوى، البصرة، ذي قار، بابل، واسط، ديالى، صلاح الدين، الأنبار، كركوك، النجف، كربلاء، المثنى، القادسية، ميسان، دهوك، السليمانية، أربيل".

وتنص المادة ٢٦ من القانون على أن "تخصص للمكون الصابئي مقعد واحد في كل من المحافظات التالية: بغداد، البصرة، ذي قار، واسط، ديالى، صلاح الدين، الأنبار، كركوك، النجف، كربلاء، المثنى، القادسية، ميسان، دهوك، السليمانية، أربيل".

وتنص المادة ٢٧ من القانون على أن "تخصص للمكون الايزيدي مقعدان في كل من المحافظات التالية: نينوى، دهوك".

وتنص المادة ٢٨ من القانون على أن "تخصص للمكون الشبكي مقعدان في محافظة نينوى".

وتنص المادة ٢٩ من القانون على أن "تخصص للمكون الكاكائي مقعد واحد في كل من المحافظات التالية: ديالى، صلاح الدين، كركوك".

وتنص المادة ٣٠ من القانون على أن "تخصص للمكون الكلداني مقعد واحد في كل من المحافظات التالية: بغداد، نينوى، البصرة، ذي قار، بابل، واسط، ديالى، صلاح الدين، الأنبار، كركوك، النجف، كربلاء، المثنى، القادسية، ميسان، دهوك، السليمانية، أربيل".

وتنص المادة ٣١ من القانون على أن "تخصص للمكون الأرمني مقعد واحد في كل من المحافظات التالية: بغداد، البصرة، ذي قار، بابل، واسط، ديالى، صلاح الدين، الأنبار، كركوك، النجف، كربلاء، المثنى، القادسية، ميسان، دهوك، السليمانية، أربيل".

وتنص المادة ٣٢ من القانون على أن "تخصص للمكون الأرمني مقعد واحد في كل من المحافظات التالية: بغداد، البصرة، ذي قار، بابل، واسط، ديالى، صلاح الدين، الأنبار، كركوك، النجف، كربلاء، المثنى، القادسية، ميسان، دهوك، السليمانية، أربيل".

وتنص المادة ٣٣ من القانون على أن "تخصص للمكون الأرمني مقعد واحد في كل من المحافظات التالية: بغداد، البصرة، ذي قار، بابل، واسط، ديالى، صلاح الدين، الأنبار، كركوك، النجف، كربلاء، المثنى، القادسية، ميسان، دهوك، السليمانية، أربيل".

وتنص المادة ٣٤ من القانون على أن "تخصص للمكون الأرمني مقعد واحد في كل من المحافظات التالية: بغداد، البصرة، ذي قار، بابل، واسط، ديالى، صلاح الدين، الأنبار، كركوك، النجف، كربلاء، المثنى، القادسية، ميسان، دهوك، السليمانية، أربيل".

وتنص المادة ٣٥ من القانون على أن "تخصص للمكون الأرمني مقعد واحد في كل من المحافظات التالية: بغداد، البصرة، ذي قار، بابل، واسط، ديالى، صلاح الدين، الأنبار، كركوك، النجف، كربلاء، المثنى، القادسية، ميسان، دهوك، السليمانية، أربيل".

وتنص المادة ٣٦ من القانون على أن "تخصص للمكون الأرمني مقعد واحد في كل من المحافظات التالية: بغداد، البصرة، ذي قار، بابل، واسط، ديالى، صلاح الدين، الأنبار، كركوك، النجف، كربلاء، المثنى، القادسية، ميسان، دهوك، السليمانية، أربيل".

وتنص المادة ٣٧ من القانون على أن "تخصص للمكون الأرمني مقعد واحد في كل من المحافظات التالية: بغداد، البصرة، ذي قار، بابل، واسط، ديالى، صلاح الدين، الأنبار، كركوك، النجف، كربلاء، المثنى، القادسية، ميسان، دهوك، السليمانية، أربيل".

وتنص المادة ٣٨ من القانون على أن "تخصص للمكون الأرمني مقعد واحد في كل من المحافظات التالية: بغداد، البصرة، ذي قار، بابل، واسط، ديالى، صلاح الدين، الأنبار، كركوك، النجف، كربلاء، المثنى، القادسية، ميسان، دهوك، السليمانية، أربيل".

وتنص المادة ٣٩ من القانون على أن "تخصص للمكون الأرمني مقعد واحد في كل من المحافظات التالية: بغداد، البصرة، ذي قار، بابل، واسط، ديالى، صلاح الدين، الأنبار، كركوك، النجف، كربلاء، المثنى، القادسية، ميسان، دهوك، السليمانية، أربيل".

وتنص المادة ٤٠ من القانون على أن "تخصص للمكون الأرمني مقعد واحد في كل من المحافظات التالية: بغداد، البصرة، ذي قار، بابل، واسط، ديالى، صلاح الدين، الأنبار، كركوك، النجف، كربلاء، المثنى، القادسية، ميسان، دهوك، السليمانية، أربيل".

وتنص المادة ٤١ من القانون على أن "تخصص للمكون الأرمني مقعد واحد في كل من المحافظات التالية: بغداد، البصرة، ذي قار، بابل، واسط، ديالى، صلاح الدين، الأنبار، كركوك، النجف، كربلاء، المثنى، القادسية، ميسان، دهوك، السليمانية، أربيل".

وتنص المادة ٤٢ من القانون على أن "تخصص للمكون الأرمني مقعد واحد في كل من المحافظات التالية: بغداد، البصرة، ذي قار، بابل، واسط، ديالى، صلاح الدين، الأنبار، كركوك، النجف، كربلاء، المثنى، القادسية، ميسان، دهوك، السليمانية، أربيل".

وتنص المادة ٤٣ من القانون على أن "تخصص للمكون الأرمني مقعد واحد في كل من المحافظات التالية: بغداد، البصرة، ذي قار، بابل، واسط، ديالى، صلاح الدين، الأنبار، كركوك، النجف، كربلاء، المثنى، القادسية، ميسان، دهوك، السليمانية، أربيل".

وتنص المادة ٤٤ من القانون على أن "تخصص للمكون الأرمني مقعد واحد في كل من المحافظات التالية: بغداد، البصرة، ذي قار، بابل، واسط، ديالى، صلاح الدين، الأنبار، كركوك، النجف، كربلاء، المثنى، القادسية، ميسان، دهوك، السليمانية، أربيل".

وتنص المادة ٤٥ من القانون على أن "تخصص للمكون الأرمني مقعد واحد في كل من المحافظات التالية: بغداد، البصرة، ذي قار، بابل، واسط، ديالى، صلاح الدين، الأنبار، كركوك، النجف، كربلاء، المثنى، القادسية، ميسان، دهوك، السليمانية، أربيل".

وتنص المادة ٤٦ من القانون على أن "تخصص للمكون الأرمني مقعد واحد في كل من المحافظات التالية: بغداد، البصرة، ذي قار، بابل، واسط، ديالى، صلاح الدين، الأنبار، كركوك، النجف، كربلاء، المثنى، القادسية، ميسان، دهوك، السليمانية، أربيل".

وتنص المادة ٤٧ من القانون على أن "تخصص للمكون الأرمني مقعد واحد في كل من المحافظات التالية: بغداد، البصرة، ذي قار، بابل، واسط، ديالى، صلاح الدين، الأنبار، كركوك، النجف، كربلاء، المثنى، القادسية، ميسان، دهوك، السليمانية، أربيل".

وتنص المادة ٤٨ من القانون على أن "تخصص للمكون الأرمني مقعد واحد في كل من المحافظات التالية: بغداد، البصرة، ذي قار، بابل، واسط، ديالى، صلاح الدين، الأنبار، كركوك، النجف، كربلاء، المثنى، القادسية، ميسان، دهوك، السليمانية، أربيل".

وتنص المادة ٤٩ من القانون على أن "تخصص للمكون الأرمني مقعد واحد في كل من المحافظات التالية: بغداد، البصرة، ذي قار، بابل، واسط، ديالى، صلاح الدين، الأنبار، كركوك، النجف، كربلاء، المثنى، القادسية، ميسان، دهوك، السليمانية، أربيل".

وتنص المادة ٥٠ من القانون على أن "تخصص للمكون الأرمني مقعد واحد في كل من المحافظات التالية: بغداد، البصرة، ذي قار، بابل، واسط، ديالى، صلاح الدين، الأنبار، كركوك، النجف، كربلاء، المثنى، القادسية، ميسان، دهوك، السليمانية، أربيل".

وتنص المادة ٥١ من القانون على أن "تخصص للمكون الأرمني مقعد واحد في كل من المحافظات التالية: بغداد، البصرة، ذي قار، بابل، واسط، ديالى، صلاح الدين، الأنبار، كركوك، النجف، كربلاء، المثنى، القادسية، ميسان، دهوك، السليمانية، أربيل".

وتنص المادة ٥٢ من القانون على أن "تخصص للمكون الأرمني مقعد واحد في كل من المحافظات التالية: بغداد، البصرة، ذي قار، بابل، واسط، ديالى، صلاح الدين، الأنبار، كركوك، النجف، كربلاء، المثنى، القادسية، ميسان، دهوك، السليمانية، أربيل".

وتنص المادة ٥٣ من القانون على أن "تخصص للمكون الأرمني مقعد واحد في كل من المحافظات التالية: بغداد، البصرة، ذي قار، بابل، واسط، ديالى، صلاح الدين، الأنبار، كركوك، النجف، كربلاء، المثنى، القادسية، ميسان، دهوك، السليمانية، أربيل".

وتنص المادة ٥٤ من القانون على أن "تخصص للمكون الأرمني مقعد واحد في كل من المحافظات التالية: بغداد، البصرة، ذي قار، بابل، واسط، ديالى، صلاح الدين، الأنبار، كركوك، النجف، كربلاء، المثنى، القادسية، ميسان، دهوك، السليمانية، أربيل".

وتنص المادة ٥٥ من القانون على أن "تخصص للمكون الأرمني مقعد واحد في كل من المحافظات التالية: بغداد، البصرة، ذي قار، بابل، واسط، ديالى، صلاح الدين، الأنبار، كركوك، النجف، كربلاء، المثنى، القادسية، ميسان، دهوك، السليمانية، أربيل".

وتنص المادة ٥٦ من القانون على أن "تخصص للمكون الأرمني مقعد واحد في كل من المحافظات التالية: بغداد، البصرة، ذي قار، بابل، واسط، ديالى، صلاح الدين، الأنبار، كركوك، النجف، كربلاء، المثنى، القادسية، ميسان، دهوك، السليمانية، أربيل".

وتنص المادة ٥٧ من القانون على أن "تخصص للمكون الأرمني مقعد واحد في كل من المحافظات التالية: بغداد، البصرة، ذي قار، بابل، واسط، ديالى، صلاح الدين، الأنبار، كركوك، النجف، كربلاء، المثنى، القادسية، ميسان، دهوك، السليمانية، أربيل".

وتنص المادة ٥٨ من القانون على أن "تخصص للمكون الأرمني مقعد واحد في كل من المحافظات التالية: بغداد، البصرة، ذي قار، بابل، واسط، ديالى، صلاح الدين، الأنبار، كركوك، النجف، كربلاء، المثنى، القادسية، ميسان، دهوك، السليمانية، أربيل".

وتنص المادة ٥٩ من القانون على أن "تخصص للمكون الأرمني مقعد واحد في كل من المحافظات التالية: بغداد، البصرة، ذي قار، بابل، واسط، ديالى، صلاح الدين، الأنبار، كركوك، النجف، كربلاء، المثنى، القادسية، ميسان، دهوك، السليمانية، أربيل".

وتنص المادة ٦٠ من القانون على أن "تخصص للمكون الأرمني مقعد واحد في كل من المحافظات التالية: بغداد، البصرة، ذي قار، بابل، واسط، ديالى، صلاح الدين، الأنبار، كركوك، النجف، كربلاء، المثنى، القادسية، ميسان، دهوك، السليمانية، أربيل".

وتنص المادة ٦١ من القانون على أن "تخصص للمكون الأرمني مقعد واحد في كل من المحافظات التالية: بغداد، البصرة، ذي قار، بابل، واسط، ديالى، صلاح الدين، الأنبار، كركوك، النجف، كربلاء، المثنى، القادسية، ميسان، دهوك، السليمانية، أربيل".

وتنص المادة ٦٢ من القانون على أن "تخصص للمكون الأرمني مقعد واحد في كل من المحافظات التالية: بغداد، البصرة، ذي قار، بابل، واسط، ديالى، صلاح الدين، الأنبار، كركوك، النجف، كربلاء، المثنى، القادسية، ميسان، دهوك، السليمانية، أربيل".

وتنص المادة ٦٣ من القانون على أن "تخصص للمكون الأرمني مقعد واحد في كل من المحافظات التالية: بغداد، البصرة، ذي قار، بابل، واسط، ديالى، صلاح الدين، الأنبار، كركوك، النجف، كربلاء، المثنى، القادسية، ميسان، دهوك، السليمانية، أربيل".

وتنص المادة ٦٤ من القانون على أن "تخصص للمكون الأرمني مقعد واحد في كل من المحافظات التالية: بغداد، البصرة، ذي قار، بابل، واسط، ديالى، صلاح الدين، الأنبار، كركوك، النجف، كربلاء، المثنى، القادسية، ميسان، دهوك، السليمانية، أربيل".

وتنص المادة ٦٥ من القانون على أن "تخصص للمكون الأرمني مقعد واحد في كل من المحافظات التالية: بغداد، البصرة، ذي قار، بابل، واسط، ديالى، صلاح الدين، الأنبار، كركوك، النجف، كربلاء، المثنى، القادسية، ميسان، دهوك، السليمانية، أربيل".

وتنص المادة ٦٦ من القانون على أن "تخصص للمكون الأرمني مقعد واحد في كل من المحافظات التالية: بغداد، البصرة، ذي قار، بابل، واسط، ديالى، صلاح الدين، الأنبار، كركوك، النجف، كربلاء، المثنى، القادسية، ميسان، دهوك، السليمانية، أربيل".

وتنص المادة ٦٧ من القانون على أن "تخصص للمكون الأرمني مقعد واحد في كل من المحافظات التالية: بغداد، البصرة، ذي قار، بابل، واسط، ديالى، صلاح الدين، الأنبار، كركوك، النجف، كربلاء، المثنى، القادسية، ميسان، دهوك، السليمانية، أربيل".

وتنص المادة ٦٨ من القانون على أن "تخصص للمكون الأرمني مقعد واحد في كل من المحافظات التالية: بغداد، البصرة، ذي قار، بابل، واسط، ديالى، صلاح الدين، الأنبار، كركوك، النجف، كربلاء، المثنى، القادسية، ميسان، دهوك، السليمانية، أربيل".

وتنص المادة ٦٩ من القانون على أن "تخصص للمكون الأرمني مقعد واحد في كل من المحافظات التالية: بغداد، البصرة، ذي قار، بابل، واسط، ديالى، صلاح الدين، الأنبار، كركوك، النجف، كربلاء، المثنى، القادسية، ميسان، دهوك، السليمانية، أربيل".

وتنص المادة ٧٠ من القانون على أن "تخصص للمكون الأرمني مقعد واحد في كل من المحافظات التالية: بغداد، البصرة، ذي قار، بابل، واسط، ديالى، صلاح الدين، الأنبار، كركوك، النجف، كربلاء، المثنى، القادسية، ميسان، دهوك، السليمانية، أربيل".

وتنص المادة ٧١ من القانون على أن "تخصص للمكون الأرمني مقعد واحد في كل من المحافظات التالية: بغداد، البصرة، ذي قار، بابل، واسط، ديالى، صلاح الدين، الأنبار، كركوك، النجف، كربلاء، المثنى، القادسية، ميسان، دهوك، السليمانية، أربيل".

وتنص المادة ٧٢ من القانون على أن "تخصص للمكون الأرمني مقعد واحد في كل من المحافظات التالية: بغداد، البصرة، ذي قار، بابل، واسط، ديالى، صلاح الدين، الأنبار، كركوك، النجف، كربلاء، المثنى، القادسية، ميسان، دهوك، السليمانية، أربيل".

وتنص المادة ٧٣ من القانون على أن "تخصص للمكون الأرمني مقعد واحد في كل من المحافظات التالية: بغداد، البصرة، ذي قار، بابل، واسط، ديالى، صلاح الدين، الأنبار، كركوك، النجف، كربلاء، المثنى، القادسية، ميسان، دهوك، السليمانية، أربيل".

وتنص المادة ٧٤ من القانون على أن "تخصص للمكون الأرمني مقعد واحد في كل من المحافظات التالية: بغداد، البصرة، ذي قار، بابل، واسط، ديالى، صلاح الدين، الأنبار، كركوك، النجف، كربلاء، المثنى، القادسية، ميسان، دهوك، السليمانية، أربيل".

وتنص المادة ٧٥ من القانون على أن "تخصص للمكون الأرمني مقعد واحد في كل من المحافظات التالية: بغداد، البصرة، ذي قار، بابل، واسط، ديالى، صلاح الدين، الأنبار، كركوك، النجف، كربلاء، المثنى، القادسية، ميسان، دهوك، السليمانية، أربيل".

وتنص المادة ٧٦ من القانون على أن "تخصص للمكون الأرمني مقعد واحد في كل من المحافظات التالية: بغداد، البصرة، ذي قار، بابل، واسط، ديالى، صلاح الدين، الأنبار، كركوك، النجف، كربلاء، المثنى، القادسية، ميسان، دهوك، السليمانية، أربيل".

وتنص المادة ٧٧ من القانون على أن "تخصص للمكون الأرمني مقعد واحد في كل من المحافظات التالية: بغداد، البصرة، ذي قار، بابل، واسط، ديالى، صلاح الدين، الأنبار، كركوك، النجف، كربلاء، المثنى، القادسية، ميسان، دهوك، السليمانية، أربيل".

وتنص المادة ٧٨ من القانون على أن "تخصص للمكون الأرمني مقعد واحد في كل من المحافظات التالية: بغداد، البصرة، ذي قار، بابل، واسط، ديالى، صلاح الدين، الأنبار، كركوك، النجف، كربلاء، المثنى، القادسية، ميسان، دهوك، السليمانية، أربيل".

وتنص المادة ٧٩ من القانون على أن "تخصص للمكون الأرمني مقعد واحد في كل من المحافظات التالية: بغداد، البصرة، ذي قار، بابل، واسط، ديالى، صلاح الدين، الأنبار، كركوك، النجف، كربلاء، المثنى، القادسية، ميسان، دهوك، السليمانية، أربيل".

وتنص المادة ٨٠ من القانون على أن "تخصص للمكون الأرمني مقعد واحد في كل من المحافظات التالية: بغداد، البصرة، ذي قار، بابل، واسط، ديالى، صلاح الدين، الأنبار، كركوك، النجف، كربلاء، المثنى، القادسية، ميسان، دهوك، السليمانية، أربيل".

وتنص المادة ٨١ من القانون على أن "تخصص للمكون الأرمني مقعد واحد في كل من المحافظات التالية: بغداد، البصرة، ذي قار، بابل، واسط، ديالى، صلاح الدين، الأنبار، كركوك، النجف، كربلاء، المثنى، القادسية، ميسان، دهوك، السليمانية، أربيل".

وتنص المادة ٨٢ من القانون على أن "تخصص للمكون الأرمني مقعد واحد في كل من المحافظات التالية: بغداد، البصرة، ذي قار، بابل، واسط، ديالى، صلاح الدين، الأنبار، كركوك، النجف، كربلاء، المثنى، القادسية، ميسان، دهوك، السليمانية، أربيل".

وتنص المادة ٨٣ من القانون على أن "تخصص للمكون الأرمني مقعد واحد في كل من المحافظات التالية: بغداد، البصرة، ذي قار، بابل، واسط، ديالى، صلاح الدين، الأنبار، كركوك، النجف، كربلاء، المثنى، القادسية، ميسان، دهوك، السليمانية، أربيل".

وتنص المادة ٨٤ من القانون على أن "تخصص للمكون الأرمني مقعد واحد في كل من المحافظات التالية: بغداد، البصرة، ذي قار، بابل، واسط، ديالى، صلاح الدين، الأنبار، كركوك، النجف، كربلاء، المثنى، القادسية، ميسان، دهوك، السليمانية، أربيل".

وتنص المادة ٨٥ من القانون على أن "تخصص للمكون الأرمني مقعد واحد في كل من المحافظات التالية: بغداد، البصرة، ذي قار، بابل، واسط، ديالى، صلاح الدين، الأنبار، كركوك، النجف، كربلاء، المثنى، القادسية، ميسان، دهوك، السليمانية، أربيل".

وتنص المادة ٨٦ من القانون على أن "تخصص للمكون الأرمني مقعد واحد في كل من المحافظات التالية: بغداد، البصرة، ذي قار، بابل، واسط، ديالى، صلاح الدين، الأنبار، كركوك، النجف، كربلاء، المثنى، القادسية، ميسان، دهوك، السليمانية، أربيل".

وتنص المادة ٨٧ من القانون على أن "تخصص للمكون الأرمني مقعد واحد في كل من المحافظات التالية: بغداد، البصرة، ذي قار، بابل، واسط، ديالى، صلاح الدين، الأنبار، كركوك، النجف، كربلاء، المثنى، القادسية، ميسان، دهوك، السليمانية، أربيل".

وتنص المادة ٨٨ من القانون على أن "تخصص للمكون الأرمني مقعد واحد في كل من المحافظات التالية: بغداد، البصرة، ذي قار، بابل، واسط، ديالى، صلاح الدين، الأنبار، كركوك، النجف، كربلاء، المثنى، القادسية، ميسان، دهوك، السليمانية، أربيل".

وتنص المادة ٨٩ من القانون على أن "تخصص للمكون الأرمني مقعد واحد في كل من المحافظات التالية: بغداد، البصرة، ذي قار، بابل، واسط، ديالى، صلاح الدين، الأنبار، كركوك، النجف، كربلاء، المثنى، القادسية، ميسان، دهوك، السليمانية، أربيل".

وتنص المادة ٩٠ من القانون على أن "تخصص للمكون الأرمني مقعد واحد في كل من المحافظات التالية: بغداد، البصرة، ذي قار، بابل، واسط، ديالى، صلاح الدين، الأنبار، كركوك، النجف، كربلاء، المثنى، القادسية، ميسان، دهوك، السليمانية، أربيل".

وتنص المادة ٩١ من القانون على أن "تخصص للمكون الأرمني مقعد واحد في كل من المحافظات التالية: بغداد، البصرة، ذي قار، بابل، واسط، ديالى، صلاح الدين، الأنبار، كركوك، النجف، كربلاء، المثنى، القادسية، ميسان، دهوك، السليمانية، أربيل".

وتنص المادة ٩٢ من القانون على أن "تخصص للمكون الأرمني مقعد واحد في كل من المحافظات التالية: بغداد، البصرة، ذي قار، بابل، واسط، ديالى، صلاح الدين، الأنبار، كركوك، النجف، كربلاء، المثنى، القادسية، ميسان، دهوك، السليمانية، أربيل".

وتنص المادة ٩٣ من القانون على أن "تخصص للمكون الأرمني مقعد واحد في كل من المحافظات التالية: بغداد، البصرة، ذي قار، بابل، واسط، ديالى، صلاح الدين، الأنبار، كركوك، النجف، كربلاء، المثنى، القادسية، ميسان، دهوك، السليمانية، أربيل".

وتنص المادة ٩٤ من القانون على أن "تخصص للمكون الأرمني مقعد واحد في كل من المحافظات التالية: بغداد، البصرة، ذي قار، بابل، واسط، ديالى، صلاح الدين، الأنبار، كركوك، النجف، كربلاء، المثنى، القادسية، ميسان، دهوك، السليمانية، أربيل".

وتنص المادة ٩٥ من القانون على أن "تخصص للمكون الأرمني مقعد واحد في كل من المحافظات التالية: بغداد، البصرة، ذي قار، بابل، واسط، ديالى، صلاح الدين، الأنبار، كركوك، النجف، كربلاء، المثنى، القادسية، ميسان، دهوك، السليمانية، أربيل".

وتنص المادة ٩٦ من القانون على أن "تخصص للمكون الأرمني مقعد واحد في كل من المحافظات التالية: بغداد، البصرة، ذي قار، بابل، واسط، ديالى، صلاح الدين، الأنبار، كركوك، النجف، كربلاء، المثنى، القادسية، ميسان، دهوك، السليمانية، أربيل".

وتنص المادة ٩٧ من القانون على أن "تخصص للمكون الأرمني مقعد واحد في كل من المحافظات التالية: بغداد، البصرة، ذي قار، بابل، واسط، ديالى، صلاح الدين، الأنبار، كركوك، النجف، كربلاء، المثنى، القادسية، ميسان، دهوك، السليمانية، أربيل".

وتنص المادة ٩٨ من القانون على أن "تخصص للمكون الأرمني مقعد واحد في كل من المحافظات التالية: بغداد، البصرة، ذي قار، بابل، واسط، ديالى، صلاح الدين، الأنبار، كركوك، النجف، كربلاء، المثنى، القادسية، ميسان، دهوك، السليمانية، أربيل".

وتنص المادة ٩٩ من القانون على أن "تخصص للمكون الأرمني مقعد واحد في كل من المحافظات التالية: بغداد، البصرة، ذي قار، بابل، واسط، ديالى، صلاح الدين، الأنبار، كركوك، النجف، كربلاء، المثنى، القادسية، ميسان، دهوك، السليمانية، أربيل".

وتنص المادة ١٠٠ من القانون على أن "تخصص للمكون الأرمني مقعد واحد في كل من المحافظات التالية: بغداد، البصرة، ذي قار، بابل، واسط، ديالى، صلاح الدين، الأنبار، كركوك، النجف، كربلاء، المثنى، القادسية، ميسان، دهوك، السليمانية، أربيل".

وتنص المادة ١٠١ من القانون على أن "تخصص للمكون الأرمني مقعد واحد في كل من المحافظات التالية: بغداد، البصرة، ذي قار، بابل، واسط، ديالى، صلاح الدين، الأنبار، كركوك، النجف، كربلاء، المثنى، القادسية، ميسان، دهوك، السليمانية، أربيل".

وتنص المادة ١٠٢ من القانون على أن "تخصص للمكون الأرمني مقعد واحد في كل من المحافظات التالية: بغداد، البصرة، ذي قار، بابل، واسط، ديالى، صلاح الدين، الأنبار، كركوك، النجف، كربلاء، المثنى، القادسية، ميسان، دهوك، السليمانية، أربيل".

وتنص المادة ١٠٣ من القانون على أن "تخصص للمكون الأرمني مقعد واحد في كل من المحافظات التالية: بغداد، البصرة، ذي قار، بابل، واسط، ديالى، صلاح الدين، الأنبار، كركوك، النجف، كربلاء، المثنى، القادسية، ميسان، دهوك، السليمانية، أربيل".

وتنص المادة ١٠٤ من القانون على أن "تخصص للمكون الأرمني مقعد واحد في كل من المحافظات التالية: بغداد، البصرة، ذي قار، بابل، واسط، ديالى، صلاح الدين، الأنبار، كركوك، النجف، كربلاء، المثنى، القادسية، ميسان، دهوك، السليمانية، أربيل".

وتنص المادة ١٠٥ من القانون على أن "تخصص للمكون الأرمني مقعد واحد في كل من المحافظات التالية: بغداد، البصرة، ذي قار، بابل، واسط، ديالى، صلاح الدين، الأنبار، كركوك، النجف، كربلاء، المثنى، القادسية، ميسان، دهوك، السليمانية، أربيل".

وتنص المادة ١٠٦ من القانون على أن "تخصص للمكون الأرمني مقعد واحد في كل من المحافظات التالية: بغداد، البصرة، ذي قار، بابل، واسط، ديالى، صلاح الدين، الأنبار، كركوك، النجف، كربلاء، المثنى، القادسية، ميسان، دهوك، السليمانية، أربيل".

وتنص المادة ١٠٧ من القانون على أن "تخصص للمكون الأرمني مقعد واحد في كل من المحافظات التالية: بغداد، البصرة، ذي قار، بابل، واسط، ديالى، صلاح الدين، الأنبار، كركوك، النجف، كربلاء، المثنى، القادسية، ميسان، دهوك، السليمانية، أربيل".

وتنص المادة ١٠٨ من القانون على أن "تخصص للمكون الأرمني مقعد واحد في كل من المحافظات التالية: بغداد، البصرة، ذي قار، بابل، واسط، ديالى، صلاح الدين، الأنبار، كركوك، النجف، كربلاء، المثنى، القادسية، ميسان، دهوك، السليمانية، أربيل".

وتنص المادة ١٠٩ من القانون على أن "تخصص للمكون الأرمني مقعد واحد في كل من المحافظات التالية: بغداد، البصرة، ذي قار، بابل، واسط، ديالى، صلاح الدين، الأنبار، كركوك، النجف، كربلاء، المثنى، القادسية، ميسان، دهوك، السليمانية، أربيل".

وتنص المادة ١١٠ من القانون على أن "تخصص للمكون الأرمني مقعد واحد في كل من المحافظات التالية: بغداد، البصرة، ذي قار، بابل، واسط، ديالى، صلاح الدين، الأنبار، كركوك، النجف، كربلاء، المثنى، القادسية، ميسان، دهوك، السليمانية، أربيل".

وتنص المادة ١١١ من القانون على أن "تخصص للمكون الأرمني مقعد واحد في كل من المحافظات التالية: بغداد، البصرة، ذي قار، بابل، واسط، ديالى، صلاح الدين، الأنبار، كركوك، النجف، كربلاء، المثنى، القادسية، ميسان، دهوك، السليمانية، أربيل".

وتنص المادة ١١٢ من القانون على أن "تخصص للمكون الأرمني مقعد واحد في كل من المحافظات التالية: بغداد، البصرة، ذي قار، بابل، واسط، ديالى، صلاح الدين، الأنبار، كركوك، النجف، كربلاء، المثنى، القادسية، ميسان، دهوك، السليمانية، أربيل".

وتنص المادة ١١٣ من القانون على أن "تخصص للمكون الأرمني مقعد واحد في كل من المحافظات التالية: بغداد، البصرة، ذي قار، بابل، واسط، ديالى، صلاح الدين، الأنبار، كركوك، النجف، كربلاء، المثنى، القادسية، ميسان، دهوك، السليمانية، أربيل".

وتنص المادة ١١٤ من القانون على أن "تخصص للمكون الأرمني مقعد واحد في كل من المحافظات التالية: بغداد، البصرة، ذي قار، بابل، واسط، ديالى، صلاح الدين، الأنبار، كركوك، النجف، كربلاء، المثنى، القادسية، ميسان، دهوك، السليمانية، أربيل".

وتنص المادة ١١٥ من القانون على أن "تخصص للمكون الأرمني مقعد واحد في كل من المحافظات التالية: بغداد، البصرة، ذي قار، بابل، واسط، ديالى، صلاح الدين، الأنبار، كركوك، النجف، كربلاء، المثنى، القادسية، ميسان، دهوك، السليمانية، أربيل".

وتنص المادة ١١٦ من القانون على أن "تخصص للمكون الأرمني مقعد واحد في كل من المحافظات التالية: بغداد، البصرة، ذي قار، بابل، واسط، ديالى، صلاح الدين، الأنبار، كركوك، النجف، كربلاء، المثنى، القادسية، ميسان، دهوك، السليمانية، أربيل".

وتنص المادة ١١٧ من القانون على أن "تخصص للمكون الأرمني مقعد واحد في كل من المحافظات التالية: بغداد، البصرة، ذي قار، بابل، واسط، ديالى، صلاح الدين، الأنبار، كركوك، النجف، كربلاء، المثنى، القادسية، ميسان، دهوك، السليمانية، أربيل".

وتنص المادة ١١٨ من القانون على أن "تخصص للمكون الأرمني مقعد واحد في كل من المحافظات التالية: بغداد، البصرة، ذي قار، بابل، واسط، ديالى، صلاح الدين، الأنبار، كركوك، النجف، كربلاء، المثنى، القادسية، ميسان، دهوك، السليمانية، أربيل".

وتنص المادة ١١٩ من القانون على أن "تخصص للمكون الأرمني مقعد واحد في كل من المحافظات التالية: بغداد، البص